



عمادة الدراسات العليا

جامعة القدس

التفتيش في الجرائم الإلكترونية

أشرف أحمد مصطفى عموري

رسالة ماجستير

القدس-فلسطين

1440هـ/2018م

التفتيش في الجرائم الإلكترونية

إعداد:

أشرف أحمد مصطفى عموري

بكالوريوس حقوق من جامعة تونس المنار / تونس


المشرف: د. حابس زيدات

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات نيل الحصول على درجة الماجستير في

القانون الجنائي

كلية الدراسات العليا، جامعة القدس، فلسطين

1440 هـ / 2018 م



جامعة القدس
عمادة الدراسات العليا
برنامج الماجستير في القانون الجنائي

إجازة الرسالة


التفتيش في الجرائم الإلكترونية

اسم الطالب: أشرف أحمد مصطفى عموري

الرقم الجامعي: 21511955

المشرف: د. حابس زيدات

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ: 8/12/2018، وأجيزت من قبل لجنة المناقشة المدرجة أسماؤهم وتوقيعاتهم:

1. رئيس لجنة المناقشة: د. حابس زيدات
التوقيع: 
2. ممتحناً داخلياً : د. عبد الله ناجرة
التوقيع: 
3. ممتحناً خارجياً : د. نائل طه
التوقيع: 

القدس – فلسطين

1440 هـ / 2018 م

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع، إلى والدتي العزيزة، عنوان المحبة ومنبع الحنان الذي كان
دعاؤها سر نجاحي، وإلى والدي العزيز، من زرع في قلبي روح الأمل والمثابرة،،،

وإلى أشقائي وزوجتي العزيزة

إلى من روت دماؤهم أرض فلسطين،،، الشهداء،،، رحمهم الله

إلى من ضحوا بحريتهم من أجل فلسطين،،، الأسرى الأبطال،،، فك الله قيدهم

أشرف أحمد عموري

إقرار:

أقر أنا معدة الرسالة أنها قدمت لجامعة القدس وأنها من نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأنّ هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أية درجة، أو لقب علمي، أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

التوقيع: _____

الاسم: أشرف أحمد مصطفى عموري

التاريخ: 2018 /12/8

الشكر والتقدير

قال الله تعالى في كتابه " لئن شكرتم لأزيدنكم " صدق الله العظيم

الآية(7) من سورة إبراهيم.

أشكر الله عز وجل أن أعانني ووفقني في كتابة هذه الرسالة.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان من أستاذي ومشرفي الدكتور حابس زيدات، أستاذ القانون الجنائي في جامعة القدس، لقبوله الإشراف على رسالتي، ومنحي من فكره الرشيد، ورأيه السديد، ولما بذله من جهد كان له الأثر الأكبر في إخراج هذه الدراسة إلى النور.

كما أشكر جميع أصدقائي وزملائي، كل بقلبه واسمه، الذين قدموا لي يد العون في إنجاز هذه الرسالة.

أشرف أحمد عموري

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	الإقرار
ب	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
ح	الملخص بالعربية
ي	الملخص بالإنجليزية
1	المقدمة
2	أهمية الدراسة
2	أهداف الدراسة
2	الإشكالية
3	منهج الدراسة
3	محددات الدراسة
3	الدراسات السابقة
4	تقسيم الدراسة
الفصل التمهيدي ماهية الجرائم الإلكترونية والتفتيش	
5	
6	المبحث الأول : ماهية الجرائم الإلكترونية
7	المطلب الأول : مفهوم الجريمة الإلكترونية
7	الفرع الأول : التعريفات التشريعية للجريمة الإلكترونية
8	الفرع الثاني : التعريفات الفقهية للجريمة الإلكترونية
9	المطلب الثاني : وسائل ارتكاب الجريمة الإلكترونية
10	الفرع الأول : الحاسوب
10	أولاً : نشأة الحاسوب
10	ثانياً : تسمية الحاسوب
10	ثالثاً : تسمية الحاسوب

11	رابعاً : مكونات الحاسوب
12	الفرع الثاني : الإنترنت
12	أولاً : ظهور الإنترنت.....
13	ثانياً : تعريف الإنترنت
13	المطلب الثالث : خصائص الجرائم الإلكترونية وطبيعتها القانونية
14	الفرع الأول : خصائص الجرائم الإلكترونية.....
14	الفرع الثاني : الطبيعة القانونية للجرائم الإلكترونية
14	أولاً : الجرائم الإلكترونية جرائم أموال
15	ثانياً : الجرائم الإلكترونية جرائم أشخاص
15	ثالثاً : الجرائم الإلكترونية جرائم إقتصادية
16	رابعاً : الجرائم الإلكترونية جرائم أمن دولة
16	خامساً : الجرائم الإلكترونية جرائم دولية
18	المبحث الثاني : ماهية التفتيش
19	المطلب الأول : مفهوم التفتيش وصوره
19	الفرع الأول : صور التفتيش
19	أولاً : التفتيش الوقائي
19	ثانياً : التفتيش الإداري
20	ثالثاً : التفتيش القضائي
20	الفرع الثاني : تعريف التفتيش
20	المطلب الثاني : الطبيعة القانونية للتفتيش وغايته وخصائصه
20	الفرع الأول : الطبيعة القانونية للتفتيش
20	أولاً : الطبيعة القانونية لتفتيش المنازل
21	ثانياً : الطبيعة القانونية لتفتيش الأشخاص
21	الفرع الثاني : خصائص التفتيش وغاية.....
21	أولاً : خصائص التفتيش
21	ثانياً : غاية التفتيش
23	الفصل الأول خصوصية التفتيش في الجرائم الإلكترونية

24	المبحث الأول : السلطة المختصة بالتفتيش في الجرائم الإلكترونية
25	المطلب الأول : تحديد السلطة المختصة بالتفتيش في الجرائم الإلكترونية
26	الفرع الأول : نيابة مكافحة الجرائم الإلكترونية
26	أولاً : تشكيل نيابة مكافحة الجرائم الإلكترونية
27	ثانياً : إختصاص نيابة مكافحة الجرائم الإلكترونية
32	الفرع الثاني : مأموري الضبط القضائي في الجرائم الإلكترونية
33	أولاً : وحدة مكافحة الجرائم الإلكترونية في جهاز الشرطة
34	ثانياً : وحدة مكافحة الجرائم الإلكترونية في الأجهزة الأخرى
35	ثالثاً : موظفو وزارة الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات
35	المطلب الثاني : خصوصية السلطة المختصة في التفتيش بالجرائم الإلكترونية
36	الفرع الأول : خصوصية أعضاء نيابة مكافحة الجرائم الإلكترونية
37	أولاً : تأهيل قانوني
38	ثانياً : تأهيل فني
40	الفرع الثاني : خصوصية وحدات مكافحة الجرائم الإلكترونية
40	أولاً : أعضاء وحدة مكافحة الجرائم الإلكترونية
41	ثانياً : تأهيل فني
41	ثالثاً : تشكيل فريق للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
42	رابعاً : التعاون مع الشرطة الدولية
43	خامساً : اللغة الانجليزية
45	المبحث الثاني : شروط التفتيش في الجرائم الإلكترونية
46	المطلب الأول : الضمانات المحددة للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
46	الفرع الأول : سلطة التفتيش في الجرائم الإلكترونية
46	أولاً : السلطة الأصلية
48	ثانياً : السلطة المنابة
49	الفرع الثاني : سبب التفتيش في الجرائم الإلكترونية
49	أولاً : وقوع جريمة إلكترونية
50	ثانياً : تحديد المجرم الإلكتروني
51	ثالثاً : مبررات إجراء التفتيش
52	الفرع الثالث : محل التفتيش في الجرائم الإلكترونية

52	أولاً : تفتيش الأشخاص
55	ثانياً : تفتيش الأماكن
58	ثالثاً : تفتيش وسائل تكنولوجيا المعلومات
58	المطلب الثاني : الضمانات المقيدة للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
59	الفرع الأول : تسبيب أمر التفتيش
59	أولاً : أمر التفتيش
59	ثانياً : مذكرة التفتيش
61	الفرع الثاني : وقت التفتيش
61	أولاً : التفتيش في النهار
62	ثانياً : التفتيش بالليل
65	الفرع الثالث : شهود ومحضر التفتيش
65	أولاً : شهود التفتيش
66	ثانياً : محضر التفتيش
70	الفصل الثاني خصوصية إجراءات التفتيش وأثاره في الجرائم الإلكترونية.
71	المبحث الأول : خصوصية إجراءات التفتيش في الجرائم الإلكترونية
72	المطلب الأول : الإجراءات التحضيرية للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
72	الفرع الأول : تحديد محل التفتيش في الجرائم الإلكترونية
73	أولاً : تحديد وسائل تكنولوجيا المعلومات
74	ثانياً : تحديد مكان وجود وسائل تكنولوجيا المعلومات
75	الفرع الثاني : آلية التفتيش في الجرائم الإلكترونية
75	أولاً : الفريق الفني للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
76	ثانياً : فريق الإقترحام للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
78	المطلب الثاني : الإجراءات الفنية للتفتيش في الجرائم الإلكترونية
78	الفرع الأول : تفتيش مكونات وسائل تكنولوجيا المعلومات
79	أولاً : تفتيش المكونات المادية لوسائل تكنولوجيا المعلومات
79	ثانياً : تفتيش المكونات الغير مادية لوسائل تكنولوجيا المعلومات

82	الفرع الثاني : تحديات إجراءات تفتيش وسائل تكنولوجيا المعلومات
83	أولاً : صعوبات فنية تقنية
84	ثانياً : صعوبات جغرافية
88	المبحث الثاني : آثار التفتيش في الجرائم الإلكترونية
89	المطلب الأول : آثار التفتيش القانوني في الجرائم الإلكترونية
90	الفرع الأول : ضبط الأدلة الإلكترونية
91	أولاً : تعريف الضبط
93	ثانياً : ضبط الأدلة الإلكترونية المادية
94	ثالثاً : ضبط الأدلة الإلكترونية الغير مادية
95	الفرع الثاني : محضر الضبط وحفظ الأدلة في الجرائم الإلكترونية
96	أولاً : محضر الضبط في الجرائم الإلكترونية
97	ثانياً : حفظ الأدلة الإلكترونية
99	ثالثاً : التصرف بالأدلة الإلكترونية المضبوطة
100	المطلب الثاني : آثار التفتيش غير القانوني في الجرائم الإلكترونية
101	الفرع الأول : البطلان
101	أولاً : تعريف البطلان
102	ثانياً : مخالفة ضمانات التفتيش يرتب البطلان المطلق
103	ثالثاً : مخالفة ضمانات التفتيش يرتب البطلان النسبي
103	رابعاً : ضوابط التفرقة بين البطلان المطلق والنسبي
104	خامساً : آثار بطلان التفتيش
105	الفرع الثاني : العقوبات الجزائية والتأديبية
105	أولاً : العقوبات الجزائية
106	ثانياً : العقوبات التأديبية
108	الخاتمة
109	أولاً : النتائج
110	ثانياً : التوصيات
112	قائمة المصادر والمراجع

الملخص

شهد العالم في السنوات الأخيرة تطورا هائلا في مجال الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وأصبح الإنسان يعتمد على هذه التكنولوجيا في حياته اليومية وتحفظ خصوصيته وسره، وقد أساء البعض استخدام هذه التكنولوجيا الحديثة بالإعتداء على المجتمع وتهديد أمنه وإستقراره، ممّا أظهر لنا جرائم جديدة وهي الجرائم الإلكترونية، " جرائم التقنية العالمية".

التفتيش، هو أحد الطرق للبحث عن الأدلة، وينصب في الجرائم الإلكترونية على وسائل تكنولوجيا المعلومات، وتفتيش هذه الوسائل بحاجة إلى سلطة متخصصة وأدوات تقنية مساعدة لإستخراج الأدلة الإلكترونية وضبطها وحفظها، وهذا العمل صعب وشاق لا يستطيع شخص واحد القيام به، وإنما يحتاج إلى فريق متخصص متكامل، مع ضرورة مراعاة الضمانات المقررة للتفتيش والتي أقرها الدستور والقانون، وجاءت بها الإتفاقيات الإقليمية والدولية.

إنّ هذه الدراسة بعنوان " التفتيش في الجرائم الإلكترونية "، وتكمن أهميتها في الكشف عن مدى إنترام السلطة المختصة بمراعاة الضمانات المقررة للتفتيش، وقد جاءت الإشكالية بالسؤال التالي، هل وفق المشرع الفلسطيني في وضع نظام قانوني متكامل يراعي خصوصية إجراءات التفتيش والضبط في الجرائم الإلكترونية، وخلق توازن بين حق الإنسان بالخصوصية وحق المجتمع في معاقبة المجرمين؟، والهدف من هذه الدراسة يتمثل بهدف عام هو، توضيح مفهوم التفتيش وصوره وبيان خصائصه وتحديد طبيعته القانونية والغاية منه، وأهداف خاصة تتمحور في إظهار خصوصية التفتيش في الجرائم الإلكترونية وبيان كيفية الحصول على الأدلة الإلكترونية وضبطها وتخزينها، وحتى يجيب الباحث عن إشكالية الدراسة إتبع المنهج الوصفي التحليلي المقارن، من خلال تحليل النصوص الخاصة بالتفتيش والضبط الواردة في القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018، بشأن الجرائم الإلكترونية الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم (3) لسنة 2001، والقوانين المقارنة.

تناول الباحث في الفصل التمهيدي ماهية الجرائم الإلكترونية والتفتيش، وخصص المبحث الأول لتعريف الجرائم الإلكترونية التشريعية والفقهية، ووسائل إرتكابها، وبيان خصائصها ومميزاتها

وطبيعتها القانونية، وتناولنا في المبحث الثاني ماهية التفتيش، حيث قمنا بتعريفه، وبيننا صورته، وطبيعته القانونية وخصائصه والغاية من اللجوء إليه.

تناول الباحث في **الفصل الأول**، خصوصية التفتيش في الجرائم الإلكترونية، وبحثنا في **المبحث الأول** السلطة المختصة بالتفتيش في الجرائم الإلكترونية، وفي **المبحث الثاني** شروط التفتيش في الجرائم الإلكترونية، أما **الفصل الثاني** من الرسالة، تناولنا، خصوصية إجراءات التفتيش والضبط في الجرائم الإلكترونية، وبحثنا في **المبحث الأول** خصوصية إجراءات التفتيش في الجرائم الإلكترونية، وفي **المبحث الثاني** أثار التفتيش في الجرائم الإلكترونية.

وفي نهاية الدراسة توصل الباحث إلى **نتائج** أهمها، أن المشرع الفلسطيني في قانون الجرائم الإلكترونية لم يقر جميع ضمانات التفتيش التي نص عليها قانون الإجراءات الجزائية، وأن التفتيش في الجرائم الإلكترونية من أخطر وأدق إجراءات التحقيق كون أسرار الناس وخصوصيتهم أصبحت مخزنة في وسائل تكنولوجيا المعلومات، وهو بحاجة إلى نظام إجرائي متكامل، وسلطة متخصصة مدربة ومؤهلة فنيا تكون مسلحة بأدوات إلكترونية لإجرائه واستخراج الأدلة وضبطها وحفظها، والتغلب على الحراسة الإلكترونية، وهذا التفتيش إجراء صعب شاق يحتاج إلى فريق متكامل، ويمكن أن يمتد خارج حدود الدولة، ويحتاج إلى تعاون بين الدول، ولقد أوصى الباحث في نهاية دراسته إلى وضع نظام إجرائي خاص للتفتيش في الجرائم الإلكترونية يقر جميع ضمانات التفتيش، والنص صراحة في القانون على أن الوسائل غير المادية قابلة للتفتيش والضبط، وتحديد مكان تخزينها، والسماح للسلطة المختصة بتجاوز التفتيش لحدود الدولة، وإنشاء محكمة مختصة للنظر في الجرائم الإلكترونية يكون أعضائها مؤهلين، وإصدار دليل لإجراءات التفتيش والضبط في الجرائم الإلكترونية، وإنشاء مجلس وطني لمكافحة الجرائم الإلكترونية.

Inspection of Electronic Crimes

Preparation by: Ashraf Ahmad Mostafa Amouri

Supervised :Dr. Habes Zedat

Abstract

In recent years, the world has witnessed a tremendous development in the field of communications and information technology, and people are relying on this technology in their daily lives and preserving their privacy and happiness. Some have abused this modern technology to attack society and threaten its security and stability, “Crimes of global technology” .

Inspection is one of the ways to search for evidence. It focuses on electronic crimes on the means of information technology. The inspection of these means requires specialized authority and technical tools to assist in the extraction, control and preservation of electronic evidence. This work is difficult and hard that one person cannot do. Integrated, with the need to take into consideration the safeguards prescribed for inspection and approved by the Constitution and the law, and came by the regional and international conventions.

This study is entitled "Inspection of Electronic Crimes", whose importance lies in disclosing the extent of the obligation of the competent authority to take into account the guarantees of inspection, The problem has come up with the following question: Is the Palestinian legislator in the development of an integrated legal system that takes into account the specificity of the procedures of inspection and control of cybercrimes, and the creation of a balance between the human right to have privacy and the right of society to punish criminals? The aim of this study is to clarify the concept of inspection, its image, its characteristics, its legal nature and its purpose. The objectives of this study are to show the privacy of the inspection of electronic crimes and to explain how to obtain, and store electronic evidence through what was explained in Law No (10) for the year 2018, on the Palestinian electronic crimes, And Palestinian Penal Procedures Law No. (3) Of 2001, and the comparative laws.

The researcher dealt with the computer in the first section, the Internet in the second section, the electronic crime and its characteristics in the third section, its legal nature in section 4, and the methods of proving it to the inspection, which we identified, reviewed its characteristics, and determined its legal nature and purpose in section 5.

In the first chapter of the thesis, the researcher examined the specificity of the investigation of electronic crimes. In the first section the competent authority to inspect electronic crimes was examined.

The second part of the thesis dealt with the specificity of the procedures of the search and control of electronic crimes. In the first part, we discussed the specificity of the procedures for searching electronic crimes.

At the end of the study, the researcher concluded that the Palestinian legislator in the Electronic Crimes Law did not approve all the inspection guarantees stipulated in the Code of Criminal Procedure, and that the inspection of electronic crimes is one of the most serious and accurate procedures of investigation. The need of an integrated procedural system, and a specialized trained and technically qualified authority, armed with electronic tools to conduct, extract and maintain evidence, and overcome electronic custody. This inspection is a difficult procedure that needs an integrated team, and can extend beyond the borders of the state, and needs Li cooperation between States.

At the end of his study, the researcher also recommended the establishment of a special procedural system for the inspection of electronic crimes, which guarantees the inspection guarantees, the explicit provision in the law that the non-material means are subject to inspection and seizure, the location of their storage, the permission of the competent authority, and the creation of a manual for electronic crime investigation and seizure procedures and the establishment of a national council to combat cybercrime.